

Distr.: Limited
19 February 2014
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام ٢٠١٤

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*

الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم
المتحدة في مجال التعاون الإنمائي الدولي

دولة بوليفيا المتعددة القوميات**: مشروع قرار

التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق بالاستعراض
الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية التي تضطلع
بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢
المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية التي
تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وفيه أرسيت على نطاق المنظومة سياسات
عامة لتنظيم التعاون الإنمائي على مستوى المقر وعلى الصعيد القطري،

وإذ يؤكد مجدداً أهمية أن تُنفذ على نحو تام وفي الوقت المناسب السياسات العامة
التي أقرها على نطاق المنظومة قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ وقرارها ٢٢٩/٦٨ المؤرخ
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

* E/2014/L.3/Rev.1، المرفق الثاني.

** باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ يشير إلى الدور البالغ الأهمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تنسيق العمل في منظومة الأمم المتحدة ورصده وتوجيهه لكفالة تنفيذ هذه السياسات العامة على نطاق المنظومة وفقا لهذا القرار وقرارات الجمعية العامة ١٦٢٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ و ٢٧٠/٥٧ بقاء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و ٢٨٥/٦٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ١/٦٨ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣،

وإذ يعيد تأكيد ولاية المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي يضطلع بموجبها بالتنسيق والتوجيه عموما فيما يتعلق بأعمال الصناديق والبرامج الإنمائية التنفيذية على نطاق المنظومة وذلك لإجراء استعراض السياسات الشامل كل أربع سنوات على نحو تام وفي الوقت المناسب، ويركز على المسائل الشاملة لقطاعات متعددة ومسائل التنسيق المتصلة بالأنشطة التنفيذية،

وإذ يؤكد مرة أخرى أيضا ضرورة أن تكون للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية سمات أساسية عدة منها أن تكون شاملة وطوعية ومقدمة كمنح ومحايده ومتعددة الأطراف وتتوافر لها القدرة المرنة على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج، وضرورة أن يضطلع بالأنشطة التنفيذية بما يعود بالنفع على البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلب تلك البلدان ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية،

وإذ يشدد على أنه لا يوجد نهج "واحد يناسب الجميع" فيما يتعلق بالتنمية وعلى أن المساعدة الإنمائية التي يقدمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ينبغي وفق ولاياته أن تكون قادرة على تلبية مختلف الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج وأن تكون متسقة مع خطط تلك البلدان واستراتيجياتها الوطنية في مجال التنمية،

عملية الإدارة

١ - يحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية^(١)؛

(١) A/69/63-E/2014/10.

٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين تقرير الرصد من حيث نوعية التحليل الذي يتضمنه والأدلة التي يستند إليها، باعتباره أداة تكفل بصورة موضوعية ومتسقة وميسرة الرصد الكامل والفعال لتنفيذ الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات مع خفض تكاليف المعاملات إلى أدنى حد ممكن دون المساس بجودة التقرير، وذلك بغرض تمكين المجلس من تأدية دوره في مجالي الرصد والتنسيق بفعالية؛

٣ - **ينوه** بالجهود التي يبذلها الأمين العام، بالتشاور مع الدول الأعضاء وجميع الكيانات المعنية، من أجل وضع إطار يقوم على الأدلة لرصد تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧؛

٤ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل حسب الاقتضاء تحسين إطار الرصد من حيث نوعية التحليل الذي يتضمنه بغرض تمكين المجلس من تأدية دوره في مجالي الرصد والتنسيق بفعالية؛

٥ - **يطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل قيام مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق بمواءمة المؤشرات المتضمنة في خطط عملها على نحو كامل مع المؤشرات المتضمنة في إطار رصد الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، على نحو ما وردت في تقرير الأمين العام؛

٦ - **يشير** إلى الفقرة ٩١ من قرار الجمعية العامة ٢٠١/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ والفقرة ١٨٣ من قرار الجمعية ٢٢٦/٦٧ والفقرة ٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٩٤ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ والفقرة ٥ من قرار المجلس ٥/٢٠١٣ المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣، ويدعو صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، من خلال مجالسها التنفيذية، إلى موافاة المجلس بتقاريرها السنوية عن تنفيذ الخطط الاستراتيجية لكل وكالة من الوكالات، على أن تتضمن هذه التقارير فرعا يوضح التدابير المتخذة لكفالة تنفيذ الأحكام المتعلقة بالاستعراض الشامل للسياسات الذي تجريه الجمعية العامة كل أربع سنوات تنفيذا تاما وفي الوقت المناسب، بما في ذلك الإبلاغ بالمعلومات المتوافرة لدى كل وكالة من الوكالات قياساً بجميع المؤشرات المتضمنة في إطار الرصد الذي وضعه الأمين العام؛

٧ - **يشير أيضا** إلى الفقرة ٢٢ (ط) من المرفق الأول الملحق بقرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ والفقرة ٦٢ من قرار الجمعية ٢٢٧/٥٠ والفقرة ٨ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥١/١٩٩٥ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٥ والفقرة ٦٥ من قرار الجمعية

٢٨٩/٦٤ المؤرخ ٢ تموز/يوليه ٢٠١٠، ويطلب إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ذلك الجزء من أعماله المتعلقة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية تقاريرَ سنوية عن البرامج والأنشطة التي اضطلعت بها في السنة التقييمية السابقة؛

٨ - **يطلب** إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تعيد النظر في كفاءة تقاريرها السنوية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفعاليتها، وفقا لقرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ٢٢٧/٥٠ و ٢٨٩/٦٤ وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥، بطرق منها إجراء المشاورات أثناء انعقاد الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية والاجتماع التنسيق غير الرسمي لمكتب المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمجالس التنفيذية للصناديق والبرامج، وأن تقترح خيارات تهدف إلى تحسين كفاءة وفعالية التقارير السنوية التي تقدمها إلى المجلس لكي يعتمدها في إطار الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية المعقود في عام ٢٠١٥؛

٩ - **يطلب** إلى الأمين العام استطلاع خيارات إضافية لجمع البيانات وتحليلها بتكلفة معقولة للتأكد من أن المعلومات المعروضة في تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات تغطي إلى أقصى حدٍّ ممكن التقدم المحرز في السنة السابقة لانعقاد الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية والأنشطة المنفذة في تلك السنة والتحديات التي برزت خلالها؛

١٠ - **يقرر** أن ينظر في التقارير السنوية المقدمة من صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ومجالسها التنفيذية في جلسة تُعقد في النصف الثاني من كل عام خلال الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

١١ - **يشير** إلى تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية^(٢)، ويطلب إلى الأمين العام أن يصدر تكليفا بإجراء استعراضٍ مستقلٍ للتحديات التي تعرقل تنفيذ الولايات التي أرساها على صعيد المنظومة كل من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية وأن يقدم إلى المجلس تقريرا في دورته الموضوعية المعقودة عام ٢٠١٥؛

١٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقترح خياراتٍ لتحسين آليات الرقابة والإدارة على صعيد منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بتنفيذ الولايات الشاملة للمنظومة بأسرها المتعلقة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لكي يستعرضها المجلس ويبت في أمرها في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٥؛

١٣ - **يؤكد مجدداً** الفقرة ٨ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣، **ويطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التي لم توائم بعد خططها الاستراتيجية ودورها للتخطيط والميزنة الاستراتيجيين مواءمةً تامة مع الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات أن تفعل ذلك، ويشجع بشدة الوكالات المتخصصة التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية على الاقتداء بها، مع مراعاة ولاية كل منها؛

تويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

١٤ - **يعرب عن بالغ القلق** إزاء انخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية في عام ٢٠١٢ وهو ثاني انخفاض لها خلال عامين متتاليين، ويحيط علماً بالأثر المالي المترتب على ذلك في الكثير من البلدان النامية، ويوجه نداءً عاجلاً لعكس مسار هذا التراجع والوفاء على وجه الاستعجال بهذا الالتزام تجنباً لازدياد تعطل الأنشطة وتفاقمه، لا سيما في أقل البلدان نمواً؛

١٥ - **ينوه** بالصلة بين المساعدة الإنمائية الرسمية والمساهمات المقدمة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، ويلاحظ بقلق في هذا الصدد أن معدل الموارد الأساسية للأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية أخذ في التراجع في السنوات الأخيرة ولم يتعد نسبة ٢٨ في المائة في عام ٢٠١٢؛

١٦ - **يؤكد مرة أخرى** أن الموارد الأساسية، نظراً لعدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، لا تزال تمثل ركيزة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وفي هذا الصدد يؤكد مجدداً ضرورة أن تتصدى المنظمات على الدوام لاحتلال التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية وأن توافي المجلس ومديريها التنفيذيين في عام ٢٠١٤، وفي إطار التقارير التي تقدمها بانتظام، بمعلومات عن التدابير المتخذة لمعالجة هذا الاحتلال؛

١٧ - **يحث** البلدان المتقدمة النمو على الاستمرار في تقديم الدعم والتبرعات المالية لميزانيات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الأساسية/العادية، وبخاصة صناديقه وبرامجه ووكالاته المتخصصة، وزيادة هذا الدعم وتلك التبرعات بشكل كبير، وعلى المساهمة على أساس متعدد السنوات بطريقة مستمرة يمكن التنبؤ بها؛

١٨ - **يأسف** لعدم الوفاء بالتكليف الوارد في الفقرة ٣٥ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة أن توافي مجالس إدارتها في الدورة العادية الثانية التي يعقدها كل منها في عام ٢٠١٤ بتقارير عن التدابير الملموسة المتخذة لتوسيع قاعدة المانحين؛

١٩ - **يأسف أيضا** لعدم الوفاء بالتكليف الوارد في الفقرة ٣٩ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تقدم إلى مجالس إدارتها في الدورة السنوية التي يعقدها كل منها في عام ٢٠١٤ اقتراحات محددة بشأن تحديد المبادئ المشتركة لمفهوم "المستوى اللازم توفره" من الموارد الأساسية، الذي قد يشمل مستوى الموارد الكافي لتلبية احتياجات البلدان المستفيدة من البرامج وتحقيق النتائج المتوقعة في الخطط الاستراتيجية، بما في ذلك التكاليف الإدارية والتنظيمية والبرنامجية؛

٢٠ - **يطلب** في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، وإلى الوكالات المتخصصة حسب الانطباق، أن تنظم ثلاث مشاورات مع الدول الأعضاء تُعقد بين شهري آذار/مارس وأيار/مايو ٢٠١٤، وأن تبلغ مجالس إدارتها بالتقدم المحرز في هذه المشاورات خلال الدورة السنوية التي يعقدها كل منها في عام ٢٠١٤ بغية البت في الموضوع في الدورة العادية الثانية لكل منها في العام نفسه؛

٢١ - **يؤكد مجدداً** أن صناديق الأمم المتحدة وبرامجها يجب أن تمتنع عن استخدام المساهمات الأساسية/العادية لتمويل الأنشطة والمشاريع غير الأساسية/الخارجة عن الميزانية؛

٢٢ - **يطلب** إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تنظم، عملاً بالفقرة ٤٦ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، حوارات منظمة ومعدة جيداً تُعقد على مستوى رفيع وتتناول كيفية تمويل النتائج الإنمائية التي يُتفق عليها في دورة التخطيط الاستراتيجية الجديدة للكيانات التابعة لكل منها، بهدف زيادة إمكانية التنبؤ بالموارد الأساسية والموارد غير الأساسية وجعلها مقيدة/مخصصة بدرجة أقل، وتوسيع قاعدة المانحين، وتحسين كفاءة تدفقات الموارد وإمكانية التنبؤ بها، وكفالة استرداد جميع التكاليف غير البرنامجية بمعدل تناسبي من مصادر التمويل الأساسية وغير الأساسية؛

٢٣ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها في هذا الصدد، وإلى الوكالات المتخصصة حسب الانطباق، أن تنظم ثلاث مشاورات مع الدول الأعضاء تُعقد بين شهري آذار/مارس وأيار/مايو ٢٠١٤، وأن تبلغ مجالس إدارتها بالتقدم المحرز في تلك المشاورات في دوراتها السنوية لعام ٢٠١٤؛

إسهام الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية

٢٤ - يعيد تأكيد طلبه الموجه إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بوضع نهج مشترك لقياس التقدم المحرز في تنمية القدرات لكي تنظر فيه الدول الأعضاء ووضع أطر محددة لتمكين البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها، من تحديد السبل الكفيلة بتنمية قدرتها على تحقيق الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية ورصد وتقييم ما يُحرز من نتائج، وفي هذا الصدد يطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من خلال مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن يقدم إلى الأمين العام النهج المشترك والأطر المحددة لإدراجها في تقريره السنوي لعام ٢٠١٥؛

٢٥ - يؤكد مجدداً أيضاً ما جاء في الفقرة ٦٤ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ عن استدامة تدابير بناء القدرات، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقارير سنوية شاملة تستند إلى الأدلة وتتناول التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٢٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يجري، بالتشاور مع الدول الأعضاء، دراسة عن السبل التي يمكن لكيانات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي اتباعها لتقوية القدرات الوطنية والاستعانة بها وأن يقدم مقترحات للتغلب على العقبات، وأن يوافي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتقرير عن ذلك في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية المزمع عقده في عام ٢٠١٥؛

٢٧ - يطلب إلى الصناديق والبرامج التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تنظر في النتائج والملاحظات المتصلة بنقص القدرات الوطنية الذي أكدت البلدان المستفيدة من البرامج مرارا ضرورة معالجته في سياق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية وأن تقدم تقارير عن هذا الموضوع إلى مجالس إدارتها بحلول نهاية عام ٢٠١٤، كما يدعو الوكالات المتخصصة إلى مثل ذلك؛

القضاء على الفقر

٢٨ - يشير إلى الفقرة ٧١ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ وفيها تدعو الجمعية منظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى إيلاء أولوية قصوى للقضاء على الفقر، ويرحب بإدماج القضاء على الفقر في الخطط الاستراتيجية لبعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ويطلب في هذا الصدد إلى الصناديق والبرامج أن تبلغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن

تنفيذها الفقرتين ٧١ و ٧٣ من قرار الجمعية ٢٢٦/٦٧ في إطار التقارير المنتظمة التي تقدمها إلى المجلس في عام ٢٠١٤؛

التعاون فيما بين بلدان الجنوب

٢٩ - يطلب إلى مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب أن يقدم إلى الأمين العام، انطلاقاً مما تم مؤخراً من استعراضات وتقييمات وفي إطار إعداد التقرير السنوي المزمع إحالته إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٥ عن تنفيذ الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، توصيات تستند إلى تحليل دقيق للعوائق الحائلة دون تكثيف الدعم الذي توفره الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك القواعد والأنظمة والإجراءات ونماذج الأعمال؛

٣٠ - يشير إلى الفقرة ٧٨ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ وما جاء فيها بشأن تعزيز مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والحاجة إلى زيادة الدعم المقدم إليه، ويطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي تقديم تقرير عن تنفيذ تلك الفقرة في إطار التقارير المنتظمة المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٤؛

الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

٣١ - يعيد تأكيد الفقرة ١٠٧ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي التعجيل بإحراز تقدم في مجال تعزيز التنسيق بين كيانات الأمانة العامة وأعضاء الجهاز بسبل منها تبسيط الأدوات والعمليات المتصلة بالبرمجة وأساليب تسيير الأعمال وتحقيق الاتساق بينها بهدف توفير دعم يتسم بالفعالية والكفاءة وحسن الاستجابة للجهود الوطنية المبذولة في البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، ويطلب إلى الأمين العام أن يوافي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتقرير سنوي شامل يستند إلى الأدلة ويتناول التقدم المحرز في هذا المجال؛

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٣٢ - يرحب بالجهود التي تبذلها الكيانات التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تنفيذ خطة العمل الموضوعية على نطاق المنظومة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ويطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي الإسراع بالجهود المبذولة لتنفيذ خطة العمل هذه لضمان تمكن أغلب كيانات الأمم المتحدة من الامتثال لمعايير الأداء الواردة فيها بحلول عام ٢٠١٧؛

الإدارة الديمقراطية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها

٣٣ - يعترف بضرورة إجراء استعراض شامل لتشكيل الهياكل الإدارية في صناديق الأمم المتحدة وبرامجها وللمهام الموكلة إليها، واضعاً في الاعتبار في جملة أمور مبدأ التمثيل الجغرافي العادل وأهمية توافر التمويل، ولا سيما التمويل الأساسي، للأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها من أجل التنمية جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وفي هذا الصدد يطلب إلى برامج الأمم المتحدة وصناديقها أن تجري مناقشاتٍ مستقلة مع الدول الأعضاء وأن تقدم إليها في الدورة السنوية لكل منها مقترحاتٍ محددة بشأن استعراض تشكيل هياكلها الإدارية وطرق عملها بغية البت في الأمر بحلول نهاية عام ٢٠١٤؛

نظام المنسقين المقيمين

٣٤ - يرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ نموذج تقاسم التكاليف المتعلقة بنظام المنسقين المقيمين، ويطلب إلى كيانات الأمم المتحدة التي لم تنفذه تنفيذها تاماً بعد أن تفعل ذلك رهناً بموافقة مجالس إدارتها عليه، ويطلب إلى الأمين العام إبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالتقدم الذي تحرزه في هذا الصدد كل وكالة من الوكالات ضمن التقرير السنوي الذي يزمع تقديمه إلى المجلس في عام ٢٠١٥ عن تنفيذ الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

مبادرة "توحيد الأداء"

٣٥ - يؤكد مجدداً ضرورة الإبقاء على نهج "عدم وجود نهج واحد يناسب الجميع" ومبدأ الاعتماد الطوعي لمبادرة "توحيد الأداء"، لكي يكون بوسع منظومة الأمم المتحدة تصميم نهج شراكها مع كل بلد من البلدان المستفيدة من البرامج بطريقة تتلاءم إلى أقصى حد مع احتياجات تلك البلدان وواقعها وأولوياتها وأساليب التخطيط الوطنية المتاحة لديها وسبل تحقيقها للأهداف الإنمائية والأهداف الإنمائية الأخرى المتفق عليها دولياً وخطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

٣٦ - ينوه بالإنجازات التي حققها والخبرات التي اكتسبها عددٌ من البلدان المستفيدة من البرامج في سياق تنفيذها لمبادرة "توحيد الأداء" على أساس تجريبي وطوعي ويعتبرها مساهمة هامة تعزز تجانس جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ودوره وفعالته وكفاءته في تلك البلدان، وتنمي امتلاك العناصر الوطنية زمام الأمور وتوليها القيادة في الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وتؤدي إلى تحقيق النتائج الاستراتيجية، وخاصة فيما يتعلق بالمسائل الشاملة لقطاعات عدة، ويلاحظ إضافة إلى ذلك

أن عددا من البلدان المستفيدة من البرامج اعتمدت من تلقاء نفسه نموذج "توحيد الأداء" وأن تجربة تلك البلدان يمكن أن تساهم مساهمة إيجابية في تحسين الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة على الصعيد القطري؛

٣٧ - يرحب بوضع الصيغة النهائية للإجراءات التشغيلية الموحدة للبلدان الراغبة في اعتماد مبادرة "توحيد الأداء"، ويطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تنفذ الإجراءات التشغيلية الموحدة بصورة كاملة ومتسقة بحلول نهاية عام ٢٠١٤ وأن تقدم تقارير سنوية عن التقدم المحرز نحو تحقيق هذه الغاية في الاجتماع السنوي لمجلس إدارة كل منها اعتبارا من عام ٢٠١٤، ويشجع بشدة الوكالات المتخصصة على القيام بذلك، ويدعو المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج إلى الشروع في الدورة العادية الأولى لكل منها في مناقشة التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات التشغيلية الموحدة للبلدان الراغبة في اعتماد نهج "توحيد الأداء" وذلك من خلال مشاورات تُعقد في الاجتماع المشترك للمجالس المختلفة؛

٣٨ - يكرر تأكيد ما جاء في الفقرة ٢٥ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣، ويعرب عن القلق لكون الخيارات المتاحة لاستعراض واعتماد وثائق البرامج القطرية المشتركة الخاصة بالبلدان التي اعتمدت مبادرة "توحيد الأداء" لم تُعرض على المجلس في دورتيه الموضوعيتين لعامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ على نحو ما طُلب في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويحيط علما في هذا الصدد بتقرير الأمين العام^(٣)، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في ظل تشاور وثيق مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، خيارات لاستعراض واعتماد وثائق البرامج القطرية المشتركة للبلدان التي تعقدتها المجالس التنفيذية للصناديق الأمم المتحدة وبرامجها في عام ٢٠١٤، ويطلب إلى الأمين العام أيضا أن يعرض على المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج في دورتها السنوية لعام ٢٠١٤، وفي ظل تشاور وثيق مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، مبادئ توجيهية لاستعراض واعتماد وثائق البرامج القطرية المشتركة لكي تسترشد بها البلدان المستفيدة من البرامج التي ترغب اعتماد هذا النموذج؛

٣٩ - يسلم بأن آليات التمويل لها أهمية محورية في النهوض بمبادرة "توحيد الأداء" في البلدان الراغبة في اعتماد هذا النهج، ويدعو البلدان المانحة وغيرها من البلدان التي بوسعها أن تزيد بقدر كبير مساهمتها المالية في هذه الآليات إلى أن تفعل ذلك لضمان امتداد الآليات المذكورة إلى البلدان التي تعتمد نهج "توحيد الأداء"؛

(٣) A/64/589، الفرع الثاني.

تبسيط أساليب العمل ومواءمتها

٤٠ - يؤكّد مجدداً أن مواءمة الأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المعمول بها في الصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة في مجموعة من المجالات الوظيفية تضم الشؤون المالية وإدارة الموارد البشرية والمشتريات وإدارة تكنولوجيا المعلومات والخدمات الإدارية وإضفاء قابلية التشغيل البيئي على النظم القائمة لتخطيط الموارد في المؤسسة لدى الصناديق والبرامج تقديم الخدمات المشتركة على المستوى القطري أمور مترابطة يتعين متابعتها بطريقة متكاملة؛

٤١ - يطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تضع خطة عمل شاملة وموحدة لتبسيط أساليب العمل ومواءمتها لكي يتسنى لمجالسها التنفيذية البت في هذا الأمر في دوراتها العادية الأولى لعام ٢٠١٥، في أعقاب مشاورات تعقدتها في الاجتماع المشترك لتلك المجالس، وتدعو المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج إلى أن تجري في دوراتها العادية الأولى لعام ٢٠١٥، من خلال مشاورات تُعقد في الاجتماع المشترك للمجالس، استعراضاً وافياً للتقدم المحرز في مجال تبسيط ومواءمة أساليب العمل التي يعتمد عليها كل من الكيانات المعنية؛

٤٢ - يؤكّد مجدداً ما جاء في الفقرة ١٥٩ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها في الدورة السنوية لكل منها في عام ٢٠١٤ مقترحاً لتعريف موحد للتكاليف التشغيلية ونظام مشترك وموحد لمراقبة التكاليف يراعي على النحو الواجب اختلاف نماذج الأعمال في تلك الكيانات، لكي يُبت في هذه المسألة في عام ٢٠١٥؛

٤٣ - يعيد أيضاً تأكيد ما جاء في الفقرة ١٦٠ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧، ويطلب إلى الأمين العام أن يعرض على المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، في الدورة العادية الثانية التي يعقدها كل منها في عام ٢٠١٤ وفي ظل تشاور وثيق مع اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى، نتائج الدراسة المنفذة لبحث جدوى إضفاء قابلية التشغيل البيئي الكاملة على نظم تخطيط الموارد في المؤسسة بهدف التوصل للتشغيل البيئي الكامل لنظمها في عام ٢٠١٦؛

٤٤ - يكرر كذلك تأكيد ما جاء في الفقرة ٣٠ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣، ويلاحظ بقلق أن الخطط التجريبية لإنشاء مراكز للخدمات المشتركة تابعة للأمم المتحدة تمثل تنوع وجود الأمم المتحدة في جميع المناطق لم تُقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤، وفي هذا الصدد يطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تحيل إلى المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج، في الدورة العادية الثانية لكل منها

في عام ٢٠١٤، اقترحاً مشتركاً لوضع خطط تجريبية من أجل إنشاء ما لا يقل عن خمسة مراكز للخدمات المشتركة تابعة للأمم المتحدة تُنفذ في عام ٢٠١٥ في البلدان المستفيدة من البرامج التي تقبل ذلك وتمثل على النحو الواجب تنوع وجود الأمم المتحدة في جميع المناطق؛

الإدارة القائمة على النتائج

٤٥ - يكرر مرة أخرى الطلب الوارد في الفقرة ١٦٩ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ لأن يصوغ الأمين العام نهجاً أقوى وأكثر إحكاماً واتساقاً يركز على النتائج في الأنشطة التنفيذية التي يُضطلع بها من أجل التنمية وأن يبلغ به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٣، بحيث يتم بحلول عام ٢٠١٤ الأخذ بهذا النهج الذي من شأنه أن يفضي إلى تبسيط وتحسين التخطيط لتحقيق النتائج المتوخاة على نطاق المنظومة ورصدها وقياسها والإبلاغ بها، ويطلب في هذا الصدد إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تشرع، في الدورة السنوية التي يعقدها كل منها في عام ٢٠١٤، في إجراء حوار يركز على كيفية الموازنة بأكثر الطرق فعالية ضرورة الإبلاغ عن النتائج على جميع المستويات على نطاق المنظومة؛

تقييم الأنشطة التنفيذية

٤٦ - يرحب بالذاكرة التي أعدها الأمين العام عن سياسات التقييم المستقل على نطاق المنظومة للأنشطة التنفيذية التي تنفذها الأمم المتحدة من أجل التنمية^(٤) وباعتزام الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٢٩/٦٨ إجراء تقييمين تجريبيين خلال الدورة الحالية للاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

٤٧ - يهيب بالبلدان المتقدمة النمو أن تساهم بالموارد في تنفيذ التقييمين المستقلين التجريبيين على صعيد المنظومة، ويطلب إلى القائمين على آلية التنسيق المؤقتة المنشأة بقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ أن يبلغوا المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٥ بالتقدم المحرز في هذا الصدد؛

٤٨ - يهيب بالصناديق والبرامج التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي تكثيف جهودها لمساعدة البلدان المستفيدة من البرامج على تعزيز قدراتها الوطنية على رصد وتقييم الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية.

(٤) A/68/658-E/2014/7.